

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

24/09/2014

N° 1521

الموضوع: النسبة القصوى للإستهلاكات المطبقة على منصات التنقيب عن النفط والغاز
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 18 أوت 2014

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل يتوجب بالنسبة للأصول المتمثلة في منصات التنقيب عن النفط والغاز اعتماد نسبة الاستهلاكات القصوى المحددة بـ 15% والمنصوص عليها بالعدد IV.1.a وبالعدد IV.1.1 من الأمر عدد 492 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 أم اعتماد نسبة 20% الخاصة بآلات ومعدات الأشغال العامة والبناء والمنصوص عليها بالعدد IV.6 من نفس الأمر، يشرفني إعلامكم أن النسبة القصوى المحددة بـ 20% والمنصوص عليها بالعدد IV.6 المذكور أعلاه لا تشمل سوى آلات ومعدات الأشغال العامة والبناء. وبالتالي، يطبق في الحالة الخاصة بآلات ومنصات التنقيب عن النفط والغاز نسبة 15%.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي